

شرح متن أبي شجاع «الغاية والتقريب» كتاب الحج والعمرة (1) شروط الاستطاعة وأركان الحج .

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

وهذا الدرس الاول من شرح كتاب الحج من مختصر القاضي ابي شجاع رحمه الله تعالى رحمة واسعة في الدروس اللي فاتت كنا

انتهينا بفضل الله تعالى من الكلام عن بقية - [00:00:13](#)

ابواب وآآ كتب العبادات تكلمنا عن الصوم تكلمنا عن الزكاة تكلمنا عن الصلاة وتكلمنا كذلك عن الطهارة باعتبار انها اول ابواب العبادات

لأنها مفتاح الصلاة ختم الشيخ رحمه الله تعالى - [00:00:26](#)

ربع العبادات كغيره من الفقهاء بكتاب الحج فقال رحمه الله تعالى كتاب الحج واحنا كنا اشرفنا في دروس سبقت لماذا يختمون الكلام

بالحج قلنا مراعاة للترتيب الوارد في حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما بني الاسلام على خمس. فذكر النبي صلى الله عليه

وسلم الحج في اغلب الروايات - [00:00:45](#)

اخر ما ذكر الحج في اللغة هو القصد وقال الخليل كثرة القصد الى من يعظم واما الحج في الشرع فهو القصد الى بيت الله الحرام

لاداء عبادة مخصوصة بشروط مخصوصة - [00:01:12](#)

بقصد البيت الحرام من اجل اداء عبادة مخصوصة بشروط مخصوصة هذا هو الحج الذي امرنا الله عز وجل به شرعا واما بالنسبة

للعمره فهي لغة الزيارة يقال ائتمر فلانا اي زاره - [00:01:37](#)

واما العمرة في الشرع فهي القصد الى بيت الله الحرام في غير وقت الحج لاداء عبادة مخصوصة بشروط مخصوصة. نفس تعريف

الحج في الشرع لكن بزيادة في غير وقت الحج - [00:01:56](#)

الفرق بين الحج والعمرة ان الحج يختلف من حيث الزمان وايضا يختلف من حيث الاحكام فمن حيث الزمان الحج له اشهر معلومات

لا يجوز ان يحج المكلف او غيره الا في هذه الاشهر - [00:02:15](#)

ولا تصح نية الحج الا فيها وهذا على المذهب هذه الاشهر شوال ذو القعدة العشر الاول من ذي الحجة اما بالنسبة للعمرة فالامر فيها

مختلف السنة ان يعتمر في رمضان - [00:02:39](#)

والسنة ان يعتمر ذي القعدة كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم وآآ يعتمر في اي يوم من ايام العام الا ايام الحج لمن نوى فيها

الحج وهنا لا يجوز ان يدخل العمرة على الحج. بخلاف العكس كما سنعرف ان شاء الله تعالى - [00:03:01](#)

فاذا تختلف او يختلف الحج عن العمرة من حيث الزمان ويختلف كذلك الحج عن العمرة من حيث الاحكام فالحج فيه وقوف بعرفات

فيه مبيت بمزدلفة فيه مبيت بمنى فيه رمي الجمار - [00:03:25](#)

اما العمرة فلا شيء فيها من هذا بل هي نية وطواف وحلق او تقصير اذا فعل ذلك يكون قد انتهى من عمرته كذلك من حيث الاحكام

نجد ان الحج قد اجمع العلماء على وجوبه - [00:03:42](#)

واما العمرة فهي واجبة لكن على الاصح. على خلاف بين العلماء في حكم العمرة شرع الله عز وجل الحج في العام السادس من الهجرة

وحج النبي صلى الله عليه وسلم في العام العاشر - [00:04:03](#)

وقيل غير ذلك ومن هنا اخذ الشافعية ان وجوب الحج على التراخي وليس على الفور. يعني ليس كل من توفرت فيه شروط الوجوب يلزمه ان يحج فوراً. بل يجوز له ان يؤخر ذلك - [00:04:23](#)

كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام. وان كان الاولى له التعجيل. لان الله عز وجل قال وسارعوا الى مغفرة من ربكم وقال عز وجل او قال فاستبقوا الخيرات كل هذه الايات تدل على المسارعة الى عمل الخير فهذا هو الافضل. لكن لو اخر - [00:04:42](#)

ولو كان قادراً فلا اثم عليه الشيخ رحمه الله تعالى بيقول كتاب الحج ثم تكلم بعد ذلك فقال وشرائط وجوب الحج سبعة فعلمنا من ذلك ان الحج واجب وهو فرض - [00:05:03](#)

باجماع اهل الاسلام هو ركن من اركان الاسلام لم يخالف في ذلك احد من المسلمين. دل على ذلك الكتاب والسنة وكذلك كما اشرفنا الاجماع. قال الله عز وجل ان اول بيتي وضع للناس - [00:05:21](#)

للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين. فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً. ومن كفر فان الله غني عن العالمين - [00:05:38](#)

دل على ذلك ايضا من السنة قول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة بني الاسلام على خمس ذكر النبي عليه الصلاة والسلام وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلاً - [00:05:57](#)

وانعقد الاجماع على فرضية الحج فالشيخ يقول وشرائط وجوب الحج سبعة. اذا توفرت هذه الشرائط وجب الحج والا لم يجب اول هذه الشروط الاسلام فلا يجب الحج على الكافر الشرط الثاني وهو - [00:06:09](#)

البلوغ فلا يجب الحج على الصبي الشرط الساس وهو العقل فلا يجب الحج على المجنون الشرط الرابع الحرية فلا يجب الحج على العبد ولو كان مكاتباً الاستطاعة هذا هو الشرط الخامس - [00:06:28](#)

ومعناها القدرة على الحج فلا تجب على غير المستطيع وهنا يأتي السؤال ما هي شروط الاستطاعة؟ متى نحكم على الشخص بانه مستطيع وانه قد توفّر بذلك فيه شرط من شروط الوجوب - [00:06:47](#)

نقول الاستطاعة لها شروط اربعة اول شروط الاستطاعة ان يملك المال الكافي لطعامه وشرابه في اثناء سفره الى الحج ويملك الممل الكافي من اجل النفقة على عياله في تلك المدة - [00:07:05](#)

فلو توافر هذا الشرط لهو ان يكون مالكا للمال الكافي للطعام والشراب في اثناء السفر الى الحج ونفقة العيال في تلك المدة. يبقى هنا توفر الشرط الاول اردنا ان الشخص يستغرق في رحلة الحج خمستاشر يوم - [00:07:22](#)

واهلته يحتاجون الى الفين من الجنيهات في تلك المدة وهو يحتاج الى النفقة الطعام والشراب والمسكن الى مسلا عشرة الاف فلو امتلك اقل من اتناشر الف فهنا لا يجب عليه الحج - [00:07:40](#)

اما لو امتلك هذا المبلغ اتناشر الف فما فوق ذلك وهنا يجب عليه الحج يبقى الشرط الاول من شروط الاستطاعة ان يملك المال الكافي الشرط الثاني الاستطاعة وهو وجود وسيلة النقل المناسبة التي تنقله - [00:08:06](#)

سواء كان يملك هذه الوسيلة او يملك المال الذي يستأجر به هذه الوسيلة من اجل الوصول الى بيت الله الحرام بغض النظر بقى عن هذه الوسيلة سواء كانت سيارة او كانت طائرة او كانت سفينة ايا كانت. المهم لابد من وجود وسيلة نقل - [00:08:27](#)

تنقله الى هذا المكان الى بيت الله الحرام او يملك المال الذي يستأجر به هذه الوسيلة الشرط الثالث الاستطاعة وهو امن الطريق فلا بد ان يكون الطريق امنا ومعنى امن الطريق هنا يعني لابد ان يكون امنا - [00:08:48](#)

على نفسه وماله ما يكونش فيه قطاع طرق يكونش في حروب يخشى من هذه الحروب او من هؤلاء قطاع على حياته او ماله. فان امن الطريق يبقى يتوفر عند الشرط الثالث من شروط - [00:09:06](#)

الاستطاعة الشرط الرابع للاستطاعة وهو امكان المزيد ومعنى امكان المسير يعني يبقى من الزمان بعد وجود المال وبعد وجود وسيلة النقل يبقى من الزمان ما يمكن فيه السير الى الحج - [00:09:23](#)

وهذه المسألة تحتاج الى توضيح. مثال ذلك نفترض ان شخصا كان لا يملك المال او وسيلة النقل ثم بعد ذلك امتلك المال في اليوم

الثامن من ذي الحجة وهو في مصر - [00:09:41](#)

وعلم انه يحتاج للوصول الى بيت الله الحرام من اجل اداء المناسك يحتاج مثلا الى اسبوع علشان يخلص الاجراءات السفر ويدفع التكاليف اللازمة يحتاج الى اسبوع. المال توفر معه في اليوم الثامن من ذي الحجة - [00:09:57](#)

فهل يجب عليه الحج نقول لا يجب عليه الحج لانه لا يملك المال اللازم ولو ملك المال اللازم في اليوم الثامن فنقول لا يبقى الوقت الكافي من اجل ادراك الحج - [00:10:17](#)

فهذا هو المراد بإمكان المسير وكما هو واضح هذا الشرط اللي هو طاعة انما يتعلق بمن هو خارج مكة اما من كان من اهل مكة هنا يستطيع ان يحج من غير حاجة الى سفر - [00:10:31](#)

من غير زاد من غير وسيلة نقل باعتبار انه قريب من بيت الله الحرام وبالتالي يلزمه الحج ولا يشترط في هذه الحالة الاستطاعة يبقى هذه الشروط متى توفرت؟ وجب الحج. واذا لم تتوفر لم يجب الحج - [00:10:46](#)

الحج له اعمال ثلاثة بان توفرت عنده او فيه هذه الشروط ووجب عليه الحج والان شرع في المناسك. نقول الحج له اعمال ثلاثة اركان وواجبات ومستحبات عرفنا قبل ذلك ان الاركان والفروض والواجبات كلها بمعنى واحد - [00:11:07](#)

لا فرق بينهم لكن في باب الحج يوجد بين الاركان وبين الواجبات فرق ما هو الفرق الفرق هو ان الاركان يأثم الشخص بتركها ولا يصح الحج بدونها مثال الركن الطواف - [00:11:28](#)

بالبيت من ترك الطواف بالبيت في الحج فانه يأثم وحجه باطل لا يصح اما بالنسبة للواجبات في الحج فلو تركها الشخص اثمه بهذا الترك لكن الحج صحيح مثال الواجبات رمي الجمار - [00:11:46](#)

اللي هو الاحجار الصغيرة التي تكون في اليوم العاشر وفي ايام التشريق هذه من جملة الواجبات لو ترك الحاج رمي الجمار نقول اثم بهذا الترك وحجه صحيح فنقول الحج له اعمال ثلاثة اركان وواجبات وكذلك مستحبات - [00:12:05](#)

المستحبات هي من كمال الحج من كمال الحج ان يأتي بهذه المستحبات. لكن لو تركها نقول لا يترتب على ذلك الترك اثم وكذلك حجه صحيح فقط يفوته الاجر الكامل فلو ان شخصا مثلا ترك التلبية - [00:12:30](#)

لبيك اللهم لبيك لبك لا شريك لك لبك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لو ترك الحاج التلبية في اثناء الحج نقول حجه صحيح ولا يأثم بهذا الترك لكن فاته الاكمل - [00:12:51](#)

الاکمل له ان ياتي بهذه التلبية كما لبي رسول الله صلى الله عليه وسلم. بل قال عليه الصلاة والسلام افضل الحج العج والثج. العج اللي هو رفع الصوت بالتلبية والسج اللي هو الذبح ونهر الدم وهذا بالنسبة للهدي. يبقى ترخص عندنا الان - [00:13:08](#)

ان الركن يبطل الحج بتركه مع الاثم الواجب لا يبطل الحج بتركه ولكن يأثم المستحب لا يبطل الحج بتركه ولا يأثم لكن يفوته الكمال نبدأ نتكلم عن اول اعمال الحج - [00:13:28](#)

وهو ما يتعلق بالاركان اركان الحج ستة اول ركن من اركان الحج وهو الاحرام الركن الثاني من اركان الحج وهو الوقوف بعرفة الركن الثالث الطواف بالبيت. الركن الرابع السعي بين الصفا والمروة - [00:13:47](#)

الركن الخامس حلق شعر الرأس او تقصيره والسادس والآخر وهو الترتيب بين هذه الاركان. في المتن هنا ذكر الشيخ رحمه الله تعالى ان اركانه اربعة. هنعرف ان شاء الله لما نعلق على كلام الشيخ - [00:14:08](#)

النابخنا قال فالمعتمد في بعض المسائل لكن الان الذي نذكره هو معتمد المذهب ان اركان الحج ستة وهي ما ذكرناه اول هذه الاركان وهو الاحرام ومعنى الاحرام نية الدخول في الحج - [00:14:23](#)

من اراد الحج نوى في قلبه قائلا نويت الاحرام وحين ينوي ذلك ينوي الاحرام في قلبه فانه يصير محرما بهذه النية وبالتالي تحرم عليه امور هذه الامور تسمى بمحظورات الاحرام - [00:14:41](#)

زي التعطر زي قص الاظفار زي حلق الشعر زي قص او نتف او حلق شعر العانة وكذلك بالنسبة للجماع كل هذه محظورات للاحرام تحرم على الانسان بمجرد دخوله في النسك بالنية - [00:15:00](#)

يبقى اذا الاحرام ليس الانية الحج في القلب وبعد ذلك يصير محرما عليه ان يجتنب عدة امور زي بالزبط تكبيرة الاحرام لما يكبر الانسان تكبيرة الاحرام في الصلاة يحرم عليه بهذه التكبيرة - [00:15:22](#)

جملة من الامور يحرم عليه ان يتكلم بكلام الناس يحرم عليه الاكل يحرم عليه الشرب كذلك الحال هنا بالنسبة للاحرام في الحج يأتي هنا السؤال متى يحرم المسلم بالحج. يعني متى ينوي الدخول في الحج - [00:15:44](#)

ينوي ذلك في اشهر معينة اللي احنا اشرنا اليها في اول الكلام وذلك لقول الله عز وجل الحج اشهر معلومات يعني لا يمكن ان يقع الحج الا في هذه الاشهر. وهذا على الراجح الصحيح - [00:16:03](#)

وهو مذهب الشافعي غيره من العلماء يقولون بجواز ان يحرم في غير هذه الاشهر فبنقول الحج له اشهر معلومات لا يقع في اي وقت من السنة الا في هذه الاشهر - [00:16:21](#)

شوال ذو القعدة العشر الاول من ذي الحجة ووقت الحج اذا شهران وعشرة ايام المسلم ينوي في اي وقت من شوال او من ذي القعدة او العشر الاول من ذي الحجة له ان ينوي الحج - [00:16:37](#)

فعلى ذلك لو ان انسان فرغ من رمضان جاء في اول يوم من ايام العيد اليوم الاول من شوال ونوى الاحرام بالحج ينفع ولا ما ينفعش؟ ينفع ويسير محرما بذلك الى ان يشرع في اعمال الحج - [00:16:53](#)

في اليوم الثامن من ذي الحجة يعني يبقى كل هذه المدة محرما؟ اه نعم. يبقى كل هذه المدة على احرامه لان هذا احرام صحيح.

احرام معتبر شرعا شخص اخر ذهب من اجل اداء العمرة في رمضان - [00:17:11](#)

وبعدما فرغ من اداء العمرة في رمضان قال نويت الحج لبيك اللهم بحجة ثم شرع في الطلبيه هل يحصل الحج بهذه النية نقول هذه النية لا تصح لانه اوقع نية الحج في غير اشهره. هو في رمضان. رمضان ليس من اشهر الحج - [00:17:29](#)

ينتظر لو اراد ان يعجل بالنية ينتظر شوال او في ذي القعدة او في العشر الاول من ذي الحجة فبنقول هذه الاشهر هي الاشهر التي يجوز للانسان ان يوقع الحج فيها - [00:17:53](#)

فاذا احرم في يوم من الايام هذه الاشهر اللي ذكرناها يكون محرما بذلك ويجب عليه ان يجتنب محظورات الاحرام لو ان شخصا احرم بالحج في اليوم الثامن من ذي الحجة. او في اليوم التاسع من ذي الحجة - [00:18:07](#)

ينفع ولا ما ينفعش؟ ينفع لان هذه من اشهر الحج ويصير محرما بمجرد الاحرام يبقى اذا بنقول الاحرام هو نية الدخول في النسك وهذا هو الذي يجزئه والاكمل ان يكون مع الاحرام - [00:18:26](#)

اشياء اخرى تكون قبل الاحرام وتكون مع الاحرام وتكون كذلك بعد الاحرام فقبل الاحرام يبدأ اولا بالاغتسال ويقص الشارب ويزيل شعر الابط وشعر العانة سواء في ذلك الرجال والنساء ويقص الاظفار ويمشط الشعر - [00:18:43](#)

وينزع المخيط من الثياب وهذا خاص بالرجل فقط والذي ينزع المخيط من الثياب. اما المرأة فتحرم في ثيابها. بعض النساء برضو بيظن تظن ان الاحرام لازم له سياب معينة نجد بعض النساء - [00:19:05](#)

يذهب مسلا الى المحلات علشان يشتري مسلا عبايات بيضاء وطرحة بيضاء ولازم يكون اه مسلا لو النعل او الحذاء اعزكم الله نفس على نفس اللون او على نفس الشاكلة لا كل هذا ليس بلازم. المرأة تحرم في اي ثوب - [00:19:25](#)

بجلابها في عبائها اي شيه لا بأس بذلك ما تلبسه في الاحوال العادية تلبسه كذلك حال الاحرام. لكن نزع الثياب عن الجسد هذا خاص بالرجال فقط فينزع الرجل المخيط والمحيط - [00:19:41](#)

الذي بالبلد وبعد ذلك يلبس ملابس الاحرام اللي هي الازار والرداء الرداء عبارة عن قطعة من القماش توضع اعلى البدن واما الازار فقطعة من القماش تعلق على اسفل البدن من السرة الى ما تحت الركبة - [00:20:00](#)

ولا بأس بلف حزام حول الازر علشان لا ينفلت هذا الازار ولا تنكشف العورة باعتبار طبعا ان من المحظورات زي ما اشرنا نفس الثياب المخيطة فلو اراد ان يلبس حزاما او ما شابه فهذا لا بأس به. لكن - [00:20:19](#)

يلبس اي شيه من المخيط او المحيط فهذا لا يجوز فلا يجوز ان يلبس قميصا ولا عمامة ولا جوارب ولا ان يلبس غترة ولا تقية ولا اي

شيء ولا يلبس شيء من الملابس الداخلية. كل هذا - [00:20:36](#)

لا يجوز في حق الرجال على خلاف طبعها الامر بالنسبة للمرأة تلبس ثيابها العادية وتحرم بقلبها ولا شيء في ذلك لان احرام المرأة في وجهها وبديها فقط فتجتنب المرأة ستر الوجه - [00:20:53](#)

وتجتنب كذلك ستر الكفين وذلك لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين. برضو ننبه هنا لمسألة مهمة. النبي عليه الصلاة والسلام يقول لا تنتقب المحرمة ولا تلبس - [00:21:09](#)

القفازين ما معنى هذا الكلام معنى هذا الكلام انه عليه الصلاة والسلام نهى المرأة عن نوعين من انواع الثياب. النقاب والقفاز اللي هو الجوانتيات طيب معنى كده ان المرأة لو اردت ان تستر اليد - [00:21:27](#)

ببغير الجوانتي ببغير القفازين كأن تضع مسلا اليد داخل الجلباب او تحت الخمار علشان ما تبقاش زاهرة ولا يراها الرجال. ينفع ولا ما ينفعش؟ طبعاً ينفع لو اردت ان تسوى الوجه لكن بغير النقاب - [00:21:44](#)

تسدل شيء من الرأس على الوجه بحيس لا يلمس بشرة الوجه ينفع ولا ما ينفعش؟ برضو ينفع يبقى تجتنب النقاب وتجتنب كذلك

القفازين لكن مش معنى كده ان هي لا تستر الوجه ومش معنى كده انها لا تستر اليد بل تستر الوجه واليدين - [00:22:00](#)

بشيء غير النقاب والقفازين وذلك طبعاً اذا مر بها احد من الاجانب كما كانت تفعل امهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهن. بعد ما ينزع الثياب ويفعل ما ذكرناه بالنسبة للرجل بعد ذلك - [00:22:21](#)

يستقبل القبلة يصلي ركعتين تسمى بركعتي الاحرام ثم بعد الانتهاء من الركعتين ينوي في قلبه الاحرام ويستحب ان يتلفظ بالنية

بلسانه. فيقول نويت الحج واحرمت به لله تعالى. لبيك اللهم بحجة - [00:22:37](#)

ونفس الكلام لو اراد العمر ايضاً يصلي ركعتين اولاً وبعد ما يفرغ من الركعتين ينوي بقلبه الاحرام ويستحب ان يتلفظ فيقول نويت

العمرة واحرمت بها لله تعالى لبيك اللهم بعمرة. لبيك اللهم بعمرة. فتلخص الان ان الاحرام نية الحج - [00:22:57](#)

ومن احرم حرمت عليه جملة من الامور. سيأتي الكلام عنها ان شاء الله تبارك وتعالى بالتفصيل هذا هو الركن الاول الركن الثاني من

اركان الحج وهو الوقوف بعرفة فبنقول الركن الساني - [00:23:17](#)

وهو الوقوف بعرفة ولو للحظة وعرفة منطقة واسعة في ارض الحرمين تبعد عن المسجد الحرام حوالي عشرين كيلو عرفة معروفة

مشهورة عند الناس ونات لافتات كبيرة يشاهدها الناس لو ذهب الشخص الى هذا المكان لعرفه مباشرة - [00:23:34](#)

فبنقول من اركان الحج اللي هو يتواجد في ارض عرفة ولو للحظة لا يشترط ان يكون واقفا بل يصح ولو كان جالساً او كان داخل

السيارة حتى لو كانت تسيير حتى لو كان في طائرة - [00:24:01](#)

حتى لو كان نائماً. يعني احضروه نائماً الى ارض عرفات. صح ذلك. طالما انه تواجد وحضر الى ارض عرفات. صح حجه بذلك ولا

يشترط ان يصعد على الجبل اللي هو معروف بجبل الرحمة - [00:24:19](#)

اللي يروح الحج ربنا يرزقنا جميعاً هيجد ان الناس متزحم عند جبل اسمه جبل الرحمة في عرفات حتى المشاهد اللي بتيجي في

التليفزيون ونحو ذلك في نفس الكلام برضو هذا ليس بجبل عرفة. هذا جبل يسمى بجبل الرحمة. الناس تظن انه عرفة فيصعد الناس

جميعاً - [00:24:34](#)

على هذا الجبل والسنة الا يصعد عليه انما يقف عند الجمرات الكبار بالقرب من هذا الجبل كما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم

الوقوف بعرفة بيكون في اليوم التاسع من ذي الحجة - [00:24:52](#)

يبدأ من زوال الشمس عند الظهيرة وينتهي بطلوع الفجر من يوم العاشر من ذي الحجة. ويستحب ان يطيل البقاء في عرفة ويدعو

الله تبارك وتعالى ويذكره ويسن كذلك ان يغتسل لهذا الوقوف. لفظ النبي صلى الله عليه وسلم لا تلبس النقاب والقفازين - [00:25:06](#)

يعني لا يدخل الحكم ما يقوم مقامهما لأ لو هو احنا بنقول الذي يحرم على المرأة لبس النقاب وكذلك نرسل القفازين طيب لو ستره

الوجه بغير النقاب فلا يحرم لو سترت اليدين بغير القفازين - [00:25:28](#)

ايضاً فلا يحرم مثال ذلك تضع آآ يديها داخل الجلباب او تحت الخمار يبقى هنا سطرة اليدين ولا ولا لأ ستره اليدين لكن بغير القفازين

فلا بأس نفس الكلام بالنسبة للوجه - [00:25:47](#)

لو انها مسلا اسدلت شيئا من الرأس على الوجه من غير ان يلمس هذا الشيء الوجه. وايضا لا بأس. يبقى هنا حصل ستر للوجه لكن بغير الرقاب وضحت؟ هذا لا بأس - [00:26:08](#)

وهذا فعله امهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهما الركن الثالث من اركان الحج وهو الطواف بالبيت والمقصود بالبيت عن الكعبة الطواف بالبيت ركن من اركان الحج ويجب في الطواف ان يكون الطائف - [00:26:21](#)

على طهارة كاملة من النجس ومن الحدث الاصغر والحدث الاكبر على ان تكون كعبة على يساره ويبدأ الطواف من الحجر الاسود ويطوف سبع مرات يعني يبدأ بالدوران حول البيت - [00:26:39](#)

وكلما وصل الى الحجر الاسود انتهت الدورة الاولى الى ان يكمل سبع مرات يستحب بعدما ينتهي من الطواف يصلي ركعتين بعد ذلك تسمى بركعتي الطواف يدخل وقت الطواف من منتصف - [00:26:57](#)

ليللة العاشر من ذي الحجة ويبقى مستمرا الى ان يأتي به في اي يوم من ايام الدهر فلا حد لآخر الطواف. لو حتى لو بعد سنين لابد ان يأتي بهذا الطائف. وهذا الطواف يسمى بطواف الافاضة او طواف الركن - [00:27:14](#)

طيب ده بالنسبة للركن الثالث الركن الرابع من اركان الحج وهو السعي بين الصفا والمروة الصفا والمروة جبلان داخل مكة قريبان من الكعبة بحيث ان الانسان اذا خرج او انتهى من الطواف - [00:27:35](#)

يعني يشرع في السعي بين الصفا والمروة مباشرة من شدة قرب الجبلين من بيت الله الحرام ومعنى السعي ان يرتقي الصفا يصعد على صفا ثم يمشي حتى ينزل الى الارض المنبسطة - [00:27:55](#)

ثم يصعد مرة اخرى لكن على المروة وهكذا يفعل سبع مرات واليوم الصفا والمروة داخل المسجد الحرام ما فيش جبل واضح والمعالم وانما صار مبنيا على شكل منحدر وزجاج ونحو ذلك يعني فقط - [00:28:15](#)

هيئة الجبل لكن هو ليس بجبل وتكليفات ومراوح وماء زمزم ويعني على احسن ما يكون الارض منبسطة التي ذكرناها التي هي بين الصفا والمروة فيها على من اخضران اذا وصل الرجل - [00:28:35](#)

الى العالم الاول فانه يستحب له ان يهرول الى ان يصل الى العلم الثاني بخلاف المرأة المرأة لا تهرول لا تجري لانه لان هذا اثر للمرأة بخلاف الرجل السنة له اني افعل ذلك ويهرول بين العالمين الاخضرين - [00:28:53](#)

ويصعد اولاً على الصفا وبعدين بعد ما يصعد ينزل فاذا وصل الى العلم الاول جرى او هرول حتى يصل الى العلم الثاني ثم يمشي على سجيته الى ان يصعد المروة ويفعل ذلك مرة اخرى - [00:29:12](#)

المروة الى الصفا ثم من الصفا الى المروة هكذا سبع مرات الذهاب من الصفا الى المروة هذا شوط والرجوع من المروة الى الصفا هذا شوط اخر ثم من الصفا الى المروة هذا شوط ثالث صوم من المروة الى - [00:29:28](#)

الصفا هذا شوط رابع وهكذا الى ان يأتي بسبع اشواط بيبتي من الصفا وينتهي عند المروة وقت السعي يكون بعد الطواف فلا يجزئ ان يسعى قبل ان يطوف لابد ان يطوف اولاً - [00:29:45](#)

ثم بعد ذلك يسعى بين الجبلين الركن الخامس من اركان الحج وهو الحلق او التقصير فبعد ان ينتهي المسلم من السعي بين الصفا والمروة يقوم بحلق شعر رأسه او يقصر شعر الرأس لكن الحلق افضل - [00:30:01](#)

طيب بالنسبة للمرأة للمرأة تقصر ولا تحلق ما هو اقل القدر المجزئ بالحلق او في التقصير اقل القاضي المجزئ ان يزيل ثلاثة شعرات من شعر الرأس باي كيفية سواء بالنتف - [00:30:22](#)

او بالحلق او بالقص على اي كيفية كان لان هذا اقل الجمع. وقد ذكر الله سبحانه وتعالى حلق الرأس على وجه الجمع قال فاحلقوا رؤوسكم قال محلقي رؤوسكم قال لا تحلقوا رؤوسكم وقال محلقي رؤوسكم. وقت الحلق يكون من منتصف - [00:30:43](#)

ليلة العاشر من ذي الحجة ويستمر فيستطيع ان يؤديه في اي وقت. زي ما قلنا بالظبط في الطواف اخر هذه الاركان وهو الترتيب ومعنى الترتيب يعني لابد ان يقدم الاحرام اولاً - [00:31:05](#)

وبعدين الوقوف بعرفة ثم الطواف ثم السعي اما بالنسبة للحلق والتقصير فيجوز ان يقع مؤخرا عن الجميع ويجوز ان يتقدم على الطواف يعني يكون في المرتبة الثالثة على ذلك نقول الاحرام يجب ان يتقدم على الجميع - [00:31:22](#)

الوقوف بعرفة يجب ان يتقدم على الباقي الطواف يجب ان يتقدم على السعي اما الحلق او التقصير فيجوز ان يتقدم على الطواف ويجوز ان يتأخر عنه والافضل هو ان يقدم الحلق او التقصير على طواف الافاضة. هذا هو الافضل - [00:31:41](#)

لو اتى بهذه الاركان الستة صح حجه بذلك واجزاءه هذا الحد وبرأت ذمته عن حاجة الاسلام يتبقى لنا الكلام عن واجبات الحج والمستحبات وكذلك المحظورات هنتكلم عنها ان شاء الله بشيء من التفصيل في الدرس القادم - [00:32:00](#)

وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا ان يزيدنا علما وان يجعل ما قلناه وما سمعناه آآ زادا الى حسن المصير اليه وعتادا الى يوم القدوم عليه انه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل - [00:32:18](#)

ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا جميعا للعمل بما نقول ونسمع وان يرزقنا نشر ذلك بين الناس على الوجه الذي يرضيه عنا انه ولي ذلك ومولاه - [00:32:37](#)